

## قانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة قناة السويس

عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة قناة السويس عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٣٥٨٠٩٧ جنيها ( فقط وقدره ثلاثمائة وثمانية وخمسون ألفا وسبعة وتسعون جنيها لاغير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت وفقا على الأبواب لمائى :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٣٥٨٠٩٧ جنيها ( فقط وقدره ثلاثمائة وثمانية وخمسون ألفا وسبعة وتسعون جنيها لاغير ) بالباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ( فائض الحكومة ) وذلك مقابل وفر اعتمادات الباب الأول - الأجور .

### ( المادة الثانية )

- ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .
- يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
- صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ ( ٣١ مايو سنة ١٩٩٠ ) .

حسنى مبارك